

تفسير البحر المحيط

@ 351 % (إن تذنبوا ثم يأتيني نعيقكم % .

فما عليّ بذنب عندكم قوت .

%) .

المعنى : ثم أنتم يأتيني نعيقكم . وهذا أوجه من أن يحمل على ألم يأتيك انتهى . وخرج على وجه آخر وهو : أن رفع الكاف منقول من الهاء ، كأنه أراد أن يقف عليها ، ثم نقل حركة الهاء إلى الكاف كقوله : % (من عرى سلمي لم أضربه يريد : لم أضربه ، فنقل حركة الهاء إلى الباء المجزومة . وقرأ الحسن بن أبي الحسن ، ونبيح ، والجراح : ثم يدركه بنصب الكاف ، وذلك على إضمارات كقول الأعشى : % % (ويأوي إليها المستجير فيعضما قال ابن جني : هذا ليس بالسهل ، وإنما بابه الشعر لا القرآن وأنشد أبو زيد فيه : % % (سأترك منزلي لبني تميم % . وألحق بالحجاز فأستريحا . %) .

والآية أقوى من هذا لتقدم الشرط قبل المعطوف انتهى . وتقول : أجرى ثم مجرى الواو والفاء ، فكما جاز نصب الفعل بإضمار أن° بعدهما بين الشرط وجوابه ، كذلك جاز في ثم إجراء لها مجراها ، وهذا مذهب الكوفيين ، واستدلوا بهذه القراءة . وقال الشاعر في الفاء : % (ومن لا يقدم رجله مطمئنة % . فيثبتها في مستوى القاع يزلق . %) .

وقال آخر في الواو : % (ومن يقترب منا ويخضع نوؤه % . ولا يخش ظلماً ما أقام ولا هضماً . %) .

وقالوا : كل هجرة لغرض ديني من : طلب علم ، أو حج ، أو جهاد ، أو فراء إلى بلد يزداد فيه طاعة ، أو قناعة ، وزهداً في الدنيا ، أو ابتغاء رزق طيب ، فهي هجرة إلى الله ورسوله . وإن° أدركه الموت فأجره على الله تعالى . .

قيل : وفي الآية دليل على أن الغازي إذا خرج إلى العزو ومات قبل القتال فله سهمه وإن لم يحضر الحرب . روي ذلك عن أهل المدينة ، وابن المبارك ، وقالوا : إذا لم يحرم الأجر لم يحرم الغنيمة . ولا تدل هذه الآية على ذلك ، لأن الغنيمة لا تستحق إلا بعد الحيازة ،

فالسهم متعلق بالحيازة ، وهذا مات قبل أن يغنم ، ولا حجة في قوله : فقد وقع أجره على
الـ على ذلك ، لأنه لا خلاف في أنه لو مات في دار الإسلام وقد خرج إلى الغزو وما دخل في دار
الحرب ، أنه لا يسهم له ، وقد وقع أجره على الـ كما وقع أجر الذي خرج مهاجراً فمات قبل
بلوغه دار الهجرة . .

{ وَكَانَ اللَّيْثُ غَفُورًا رَّحِيمًا } أي : غفوراً لما سلف من ذنوبه ، رحيماً بوقوع
أجره عليه ومكافأته على هجرته ونيته . .

وتضمنت هذه الآيات أنواعاً من البلاغة والبديع . منها الاستعارة في قوله : إذا ضربتم
في سبيل الـ ، استعار الضرب للسعي في قتال الأعداء ، والسبيل لدينه ، وفي : لا يستوي
عبّـر به وهو حقيقة في المكان عن التساوي في المنزلة والفضيلة وفي : درجة حقيقتها في
المكان فعبر به عن المعنى الذي القضى التفضيل ، وفي : يدركه استعار الإدراك الذي هو
صفة من فيه حياة لحلول الموت ، وفي : فقد وقع